

برنامج الأمم
المتحدة للبيئة

مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا

بشأن الزئبق

الاجتماع الثاني

جنيف، 19-23 تشرين الثاني/نوفمبر 2018

المقرر الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق في اجتماعه الثاني

المقرر ا م-3/2: الإطلاقات

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يدرك الحاجة إلى ضبط، وحيثما أمكن، خفض إطلاقات الزئبق ومركبات الزئبق إلى الأراضي والمياه من مصادر ثابتة ذات صلة لا تتناولها أحكام أخرى من اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق،

وإذ يسلم أيضاً بأنه يتعين على مؤتمر الأطراف أن يعتمد، في أقرب وقت ممكن عملياً، توجيهات تتعلق بأفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية وبأساليب إعداد قوائم الجرد للإطلاقات من تلك المصادر،

وإذ يدرك كذلك أنه يتعين على كل طرف أن يحدد فترات المصادر الثابتة ذات الصلة، في موعد أقصاه ثلاثة أعوام من تاريخ دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة له، وبعد ذلك على نحو منتظم،

وإذ يدرك أنه يتعين على كل طرف أن يضع قائمة جرد للإطلاقات من المصادر ذات الصلة، وذلك في أقرب وقت ممكن عملياً وفي أجل أقصاه خمسة أعوام بعد تاريخ دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة له، وأن يحتفظ بها بعد ذلك،

وإذ يسلم أيضاً بأنه بغية تقييم فعالية الاتفاقية مع مرور الوقت فإن من المهم الحصول على معلومات قابلة للمقارنة فيما يتعلق بالإطلاقات،

وإذ يسلم كذلك بأن الأطراف ستقدم تقارير عن مصادر إطلاقاتها ذات الصلة وعن تدابير للتحكم فيها، في تقاريرها عملاً بالمادة ٢١،

وإذ يسلم بأنه من أجل مقارنة المعلومات المضمنة في التقارير الوطنية عن الإطلاقات فإن من المهم استخدام منهجيات موحدة ومعروفة لإعداد قوائم الجرد،

1- يقرر إنشاء فريق خبراء تقنيين يشكل من الأطراف في مناطق الأمم المتحدة الخمس، وفقاً للاختصاصات الواردة في المرفق الأول لهذا المقرر، لإعداد مشروع توجيهات بشأن المنهجيات الخاصة بإعداد قوائم الجرد لفئات المصادر الثابتة التي يحتمل أن تكون ذات صلة؛

يطلب إلى الأمانة الدعوة إلى تقديم ترشيحات من الأطراف لأعضاء الفريق بحلول 15 كانون الثاني/يناير 2019 عبر مناطق الأمم المتحدة الخمس، ودعم عمل الفريق؛

يوجه الفريق إلى أن يعمل، بغرض تحقيق الفعالية من حيث التكلفة، في المقام الأول من خلال الوسائل الإلكترونية، بما في ذلك الحلقات الدراسية الشبكية؛

يقرر أن ينظر مؤتمر الأطراف مرة أخرى في اجتماعه الثالث في تركيبة فريق الخبراء والحاجة إلى أن يعقد الفريق اجتماعاً مباشراً؛

يطلب إلى الأمانة أن تدعو الأطراف والجهات الموقعة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة إلى تحديد فئات المصادر الثابتة المحتملة للإطلاقات لكي تدرج في القائمة المشار إليها في الفقرة ١ أعلاه؛

يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تجمع في تقرير المعلومات المشار إليها في الفقرة ٥ أعلاه وأن تدرج في التقرير فئات المصادر الثابتة ذات الصلة المحددة في جملة وثائق من بينها عدة تحديد الزئبق المتسرب وتقدير كميته الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والتقييمات الأولية بموجب اتفاقية ميناماتا، والتقييم العالمي المقبل للزئبق لعام 2018؛

يطلب كذلك إلى الأمانة أن تتبادل التقرير المذكور في الفقرة ٦ أعلاه مع الفريق لكي ينظر فيه وفقاً للجدول الزمني المحدد في المرفق الثاني لهذا المقرر؛

يطلب إلى الفريق أن يقدم التقرير، بما في ذلك قائمة بأي فئات لمصادر إطلاقات ثابتة هامة بشرية المنشأ لا تتناولها أحكام الاتفاقية عدا المادة ٩، إلى جانب هيكل وخريطة طريق مقترحة لوضع مشروع توجيهات بشأن منهجيات إعداد قوائم الجرد الخاصة به، لكي يعتمدها مؤتمر الأطراف إن أمكن في اجتماعه الثالث؛

يطلب أيضاً إلى الفريق أن يضع مشروع توجيهات بشأن منهجيات موحدة ومعروفة لإعداد قوائم جرد للمصادر المذكورة في القائمة المشار إليها في الفقرة ٧ أعلاه لكي يعتمدها مؤتمر الأطراف إن أمكن في اجتماعه الرابع؛

يقرر أن يؤجل العمل على صعيد وضع توجيهات بشأن أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية إلى حين الفراغ من إعداد مشروع التوجيهات بشأن منهجيات إعداد قوائم الجرد.

المرفق الأول بالمقرر ١ م-3/2

مشروع اختصاصات فريق خبراء تقنيين معني بالتوجيهات المتعلقة بإطلاقات الزئبق سينشأ عملاً بالمادة ٩ من الاتفاقية

أولاً- الولاية

- 1- أنشأ مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا في اجتماعه الثاني، بموجب مقرره ا م- ٣/٢، فريق خبراء تقنيين للعمل على توجيهات تتعلق بإطلاقات الزئبق، وفقاً للجدول الزمني المحدد في المرفق الثاني لهذا المقرر.
- 2- وسيأخذ فريق الخبراء، كخطوة أولى، في الاعتبار في تقرير المعلومات المشار إليها في الفقرة ٥ من المقرر ا م- ٣/٢.
- 3- وسوف يعد فريق الخبراء تقريراً يشتمل على قائمة بأي فئات لمصادر إطلاقات ثابتة هامة بشرية المنشأ لا تتناولها أحكام الاتفاقية عدا المادة ٩، إلى جانب هيكل وخريطة طريق مقترحة لوضع مشروع توجيهات بشأن منهجيات لإعداد قوائم الجرد الخاصة به، لكي يعتمدها مؤتمر الأطراف إن أمكن في اجتماعه الثالث.
- 4- وفي الخطوة التالية سيضع فريق الخبراء مشروع توجيهات بشأن منهجيات موحدة ومعروفة لإعداد قوائم جرد للمصادر المدرجة في القائمة المشار إليها في الفقرة 8 من المقرر ا م- 3/2 لكي يعتمدها مؤتمر الأطراف إن أمكن في اجتماعه الرابع.

ثانياً- العضوية

- 5- حتى الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف، سيضم الفريق خمسة وعشرين خبيراً تقنياً، يعين خمسة منهم من كل منطقة من مناطق الأمم المتحدة الخمس. وقبل الاجتماع الأول للفريق، سيدعو الفريق والأمانة خبراء من المنظمات ذات الصلة والصناعة والمجتمع المدني إلى المشاركة بصفة مراقبين، حسب الاقتضاء.

ثالثاً- مؤهلات الأعضاء والمراقبين الموصى بها

- 6- يتعين أن يتميز الأعضاء والمراقبون بواحد على الأقل من المؤهلات التالية:
 - (أ) معرفة التدفق الكتلي/التوازن الكتلي للزئبق في الفئات الفرعية ذات الصلة لمصادر الزئبق (مثلاً من العمل التقني في/مع القطاعات ذات الصلة)؛
 - (ب) الخبرة ذات الصلة بالنهج المختلفة للرصد والقياس وحساب الانبعاثات والإطلاقات؛
 - (ج) المعرفة بسجلات إطلاقات الملوثات وانتقالها؛
 - (د) الخبرة أو التجربة في استخدام عدة أدوات تحديد إطلاقات الزئبق وقياس كمياتها التي طورها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

رابعاً- أعضاء المكتب

- 7- سيختب فريق الخبراء الرئيسيين المشاركين لتيسير اجتماعاته والأعمال الأخرى.

خامساً- الأمانة

- 8- تقدم أمانة الاتفاقية الدعم الإداري لفريق الخبراء. وسوف تجمع الإفادات المقدمة الواردة ونتائج المشاورات بشأن هذه المسألة.

سادساً- المسائل الإدارية والإجرائية

9- ينطبق النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف، مع تعديل ما يلزم تعديله، على فريق الخبراء.

سابعاً- الاجتماعات وترتيبات العمل

10- بهدف تحقيق فعالية الكلفة، سيعمل الفريق في المقام الأول عن طريق الوسائل الإلكترونية، بما في ذلك الحلقات الدراسية الشبكية.

11- وسينظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث فيما إذا كان الفريق سيعقد اجتماعاً مباشراً.

ثامناً- اللغة

12- اللغة الإنجليزية هي لغة عمل فريق الخبراء. وسيترجم مشروع التوجيهات المقدم للنظر فيه إلى مؤتمر الأطراف والتوجيهات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف إلى اللغات العربية والصينية والفرنسية والروسية والإسبانية.

المرفق الثاني بالمقرر ا م-3/2

الجدول الزمني لأنشطة فريق الخبراء التقنيين المعني بالإطلاقات حتى الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف

التوقيت	النشاط
كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨	تعمم الأمانة دعوةً إلى الأطراف والجهات الموقعة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة لتحديد فئات المصادر الثابتة المحتملة للإطلاقات لكي تدرج في القائمة المشار إليها في الفقرة ١ من هذا المقرر.
كانون الثاني/يناير ٢٠١٩	إنشاء فريق الخبراء
آذار/مارس ٢٠١٩	تتقاسم الأمانة قائمة فئات المصادر الثابتة ونتائج الدعوة مع فريق الخبراء.
نيسان/أبريل ٢٠١٩	يعقد الفريق اجتماعه الأول بالوسائل الإلكترونية لإعداد أول مشروع لقائمة بأي فئات لمصادر إطلاقات ثابتة هامة بشرية المنشأ لا تتناولها أحكام الاتفاقية عدا المادة ٩، إلى جانب هيكل وخريطة طريق مقترحة لوضع مشروع توجيهات بشأن منهجيات لإعداد قوائم الجرد الخاصة به.
أيار/مايو ٢٠١٩	تدعو الأمانة جميع الأطراف والجهات الموقعة والجهات الأخرى صاحبة المصلحة إلى تقديم تعليقات.
تموز/يوليه ٢٠١٩	تجمع الأمانة وتضع مشروع التقرير.
آب/أغسطس ٢٠١٩	ينقح الفريق التقرير ويوافق عليه.
أيلول/سبتمبر ٢٠١٩	تقديم تقرير الفريق، بما في ذلك قائمة بأي فئات لمصادر إطلاقات ثابتة هامة بشرية المنشأ لا تتناولها أحكام الاتفاقية عدا المادة ٩، وهيكل وخريطة طريق مقترحة بفضيان إلى وضع مشروع توجيهات بشأن منهجيات لإعداد قوائم الجرد الخاصة به، لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث.